

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 438 @ أن لا يتعلق به حق لازم غير عتق يمنع بيعه كمستولدة ومؤجر بخلاف ما يتعلق به ذلك كرهن على تفصيل مر بيانه والتصريح بهذا من زيادتي وشرط في الصيغة لفظ يشعر به وفي معناه ما مر في الضمان إما صريح وهو مشتق تحرير وإعتاق وفك رقبة لورودها في القرآن والسنة كقوله أنت حر أو محرر أو حررتك أو عتيق أو معتق أو أعتقتك أو أنت فكيك الرقبة إلى آخره نعم لو قال لمن اسمها حرة يا حرة ولم يقصد العتق لم تعتق